

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/97/37
27 October 2025

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السابع والتسعون
مونتريال، 1-5 ديسمبر/كانون الأول 2025
البند 9 (د) من جدول الأعمال المؤقت¹

مقترح مشروع: بنغلاديش

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات الأمانة على مقترح المشروع التالي:

الإزالة التدريجية

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
(المرحلة الثالثة، الشريحة الأولى)

اليونانديبي واليونيب

النظر بشكل فردي

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات

بنغلاديش

الوكالة	(أولاً) عنوان المشروع
اليونديبي (رئيسية) واليونيب	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثالثة)

(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)	السنة: 2024	26.05 طن من قدرات استنفاد الأوزون
--	-------------	-----------------------------------

السنة: 2024		(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)							
المادة الكيميائية	الأيسرول	الزغوى	مكافحة الحرائق	التبريد	المذيبات	عامل التصنيع	الاستخدامات	إجمالي الاستهلاك القطاعي	
				التصنيع	الخدمة				
الهيدروكلوروفلوروكربون-22					25.85			25.85	
الهيدروكلوروفلوروكربون-123					0.07			0.07	
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب		27.50						27.50	

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
خط الأساس للفترة 2010-2009	72.65	نقطة البدء للتخفيضات المجمعمة المستدامة	72.65
الاستهلاك المؤهل للتمويل			
الموافق عليه بالفعل:	48.54	المتبقي:	23.08*

* باستثناء الكمية المتبقية المؤهلة من استهلاك مادة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب البالغة 1.03 طن من قدرات على استنفاد الأوزون نظراً لأن الحكومة قد فرضت حظراً على استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب بالجملة.

(خامساً) خطة الأعمال المعتمدة					المجموع
إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.00	2025	10.21	2027	0.00
التمويل (دولار أمريكي)	0	963,000	0	963,000	0
إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.00	2025	0.00	2027	0.00
التمويل (دولار أمريكي)	0	452,000	0	452,000	0

(سادساً) بيانات المشروع						المجموع
حدود استهلاك بروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	23.61	2025	23.61	2026	23.61	لا ينطبق
الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	23.61	2025	23.61	2026	23.61	لا ينطبق
تكاليف المشروع	834,261	2025	0	2026	622,455	283,075
تكاليف الدعم	58,398	2025	0	2026	43,572	19,815
تكاليف المشروع	271,932	2025	0	2026	204,032	0
تكاليف الدعم	35,351	2025	0	2026	26,524	0
إجمالي المبالغ الموصى بها من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	1,106,193	2025	0	2026	826,487	283,075
تكاليف المشروع	93,749	2025	0	2026	70,096	19,815
تكاليف الدعم	1,199,942	2025	0	2026	896,583	302,890

(سابعاً) التمويل المطلوب الموافقة عليه من أجل تنفيذ الشريحة الأولى (2025)		
الوكالة المُنفذة	التمويل الموصى به (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونديبي	834,261	58,398
اليونيب	271,932	35,351
المجموع	1,106,193	93,749

توصية الأمانة:	النظر بالطلب بشكل فردي
----------------	------------------------

وصف المشروع

الخلفية

1. بالنيابة عن بنغلاديش، يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، طلب تمويل المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بقيمة إجمالية قدرها 2,399,415 دولارا أمريكيا تتألف من 1,739,791 دولارا أمريكيا زائد 121,785 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و 475,964 دولارا أمريكيا زائد 61,875 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة على النحو الوارد في الاقتراح الأصلي² على أن يؤدي تنفيذ المرحلة الثالثة من الخطة إلى تحقيق الإزالة التامة للاستهلاك المتبقي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030.

2. وتبلغ قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المطلوب تمويلها 1,319,706 دولارا أمريكيا وتتألف من 941,965 دولارا أمريكيا زائد 65,938 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و 275,932 دولارا أمريكيا زائد 35,871 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة على النحو الوارد في الاقتراح الأصلي.

حالة تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3. أقرّت المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش في الاجتماع الحادي والثمانين³ ثم عدّلت في الاجتماع التسعين⁴ ففي الاجتماع الرابع والتسعين⁵ وهي تقضي بإزالة 24.01 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء وفي قطاع تصنيع أجهزة تكييف الهواء وتحقيق تخفيض بنسبة 67.5 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2025 بكلفة إجمالية قدرها 5,449,814 دولارا أمريكيا زائد تكاليف الدعم. ستتجزأ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول شهر ديسمبر/كانون الأول 2026 تماشيا مع أحكام الاتفاق المبرم بين اللجنة التنفيذية وبنغلاديش.

الإفادة باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4. أفادت بنغلاديش باستهلاك 26.05 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2024 أي بما يقلّ بنسبة 64.01 في المائة عن خطّ أساس استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحدد للامتثال. وفي الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال الفترة من 2020 إلى 2024.

الجدول 1. استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش (بيانات الفترة من 2020 إلى 2024 المقدمة عملا بالمادة 7)

خط الأساس	2024	2023	2022	2021	2020	الهيدروكلوروفلوروكربون بالأطنان المترية
						الهيدروكلوروفلوروكربون-22
825.86	472.27	543.18	849.96	852.72	844.97	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
10.50	3.95	2.60	5.60	2.00	2.60	الهيدروكلوروفلوروكربون-124
3.18	0	0	0	0	0	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
193.00	0	0	0	0	0	الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
88.04	0	0	0	0	0	المجموع (بالأطنان المترية)
1,120.58	476.22	545.78	855.56	854.72	847.57	

² وفقا لما جاء في خطاب وجهته وزارة البيئة والأحراج وتغير المناخ في بنغلاديش إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في 25 أغسطس/أب 2025.

³ المقرر 39/81

⁴ المقرر 44/90

⁵ المقرر 32/94

خط الأساس	2024	2023	2022	2021	2020	الهيدروكلوروفلوروكربون
-	255.00	380.00	320.00	440.00	360.00	الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليولات سابقة الخلط المستوردة*
						بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون
45.42	25.97	29.87	46.75	46.90	46.47	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
0.21	0.08	0.05	0.11	0.04	0.05	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
0.07	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الهيدروكلوروفلوروكربون-124
21.23	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب
5.72	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب
72.65	26.05	29.93	46.86	46.94	46.53	المجموع (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
-	28.05	41.80	35.20	48.40	39.60	الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليولات سابقة الخلط المستوردة*

* البيانات مستمدة من البرنامج القطري. إنما القيم المدرجة في الجدول تفوق ما ورد من بيانات استخدام في ورقة تقييم المشروع المبلغ عنها في البرنامج القطري لأنه يتضمن بالإضافة إليها الكميات المستوردة.

5. وقد انخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش بعد تحول شركات تصنيع مكيفات الهواء إلى المواد البديلة والتفعيل المتين للأنظمة الوطنية من أجل خفض الاستهلاك إلى ما دون الأهداف المحددة في الاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية وتدريب أصحاب المصالح الوطنيين وبناء قدراتهم بمن فيهم مؤسسات خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء حيث جرى التركيز على ممارسات الخدمة الحميدة واعتماد البدائل المأمون. ومن المتوقع أيضا أن يستمر استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليولات سابقة الخلط المستوردة في التدني بسبب التراجع في التوريد.

التقرير عن تنفيذ البرنامج القطري

6. أفادت بنغلاديش ببيانات الاستهلاك القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في التقرير عن تنفيذ البرنامج القطري لعام 2024 وجاءت متماشية مع البيانات المبلغ عنها عملا بالمادة السابعة من بروتوكول مونتريال.

تقرير التحقق

7. ما زال تقرير التحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2024 والمطلوب عملا بأحكام المقرر 32/94 (ج)⁶ قيد الاعداد ومن المتوقع أن يكون جاهزا بحلول شهر ديسمبر/كانون الأول 2025. ستقدم الأمانة معلومات محينة عن حالة تنفيذ تقرير التحقق في الاجتماع السابع والتسعين.

التقرير المرحلي ومستوى صرف الأموال

8. عملا بالمقرر 32/94 (ج) رفعت بنغلاديش وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تقريراً مرحلياً عن تنفيذ برنامج العمل المتصل بالشريحة الأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الإطار القانوني

9. أسست بنغلاديش إطاراً قانونياً متيناً من أجل ضبط المواد المستنفدة للأوزون. وتوفّر لوائح ضبط المواد المستنفدة للأوزون (2004) أنظمة وسياسات شاملة لدعم تنفيذ الأنشطة بما يتوافق مع جدول الإزالة التدريجية للمواد المستنفدة للأوزون فضلاً عن التدابير التنظيمية والمالية وأنشطة التوعية وبناء القدرات. وقد عدلت اللوائح في عام

⁶ طلبت اللجنة التنفيذية إلى بنغلاديش وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة رفع تقارير مرحلية سنوية عن تنفيذ برنامج العمل المتصل بالشريحة الأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغاية إنجاز المشروع وتقارير تحقق لغاية إقرار المرحلة الثالثة.

2014 لفرض حظر على استيراد المنتجات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب السائب وتصنيعها. وقد اتخذ قرار حظر استيراد مكيفات الغرف القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والتي تصل سعتها الحرارية إلى 1.5 طن تبريد وتصنيعها محليا ويصبح الحظر ساريا في 1 يناير/كانون الثاني 2026.

10. وفي إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، نظمت دورتا تدريب على بناء القدرات شارك فيهما 52 من ضباط الجمارك وأجهزة الأمن بمن فيهم 13 امرأة. وعدل منهج تدريب ضباط الجمارك ليشمل وحدة خاصة ببروتوكول مونتريال تم تصميمها بالاسترشاد بدليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وعممت 500 نسخة من دليل تدريب ضباط الجمارك. فضلا عن ذلك، فقد نظمت ورشتا تدريب للمدربين شارك فيها 32 من ضباط الجمارك بمن فيهم 11 امرأة. لكن شراء أجهزة التعرف على غازات التبريد لم يستكمل حتى الآن مع أنه تم تلزيم العقد وكان من المتوقع استلام الأجهزة بحلول نهاية عام 2025 إلا أن نقصا عالميا في الأجهزة كان السبب في التأخير.

قطاع التصنيع

11. قامت المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش على تحويل أربع⁷ منشآت لتصنيع أجهزة تكييف الهواء (وهي AC Bazar Industries Ltd. و Elite Hi-Tech و Supreme Air و Conditioning Co. و Walton Hi-Tech Industries) إلى مادة R-290 للمعدات التي لا تصل سعتها الحرارية إلى 1.5 طن تبريد وإلى الهيدروكلوروفلوروكربون-32 للمعدات التي تفوق سعتها الحرارية 1.5 طن تبريد فضلا عن تحويل منشأة واحدة لتصنيع مبردات المباني وهي Cooling Point Engineering Services إلى مادة الهيدروكلوروفلوروكربون-32.

12. وعانى التنفيذ من التأخير بين عامي 2020 و 2022 بسبب القيود التي فرضتها جائحة كوفيد-19. وبتاريخ تموز/يوليو 2025، كانت مؤسستا Walton Hi-Tech Industries و Elite Hi-Tech قد أنجزتا فعليا عملية تحويل مرافق التصنيع وأطلقتا في الأسواق المحلية مكيفات الغرف القائمة على مادة R-290 وبسعة حرارية لا تصل إلى 1.5 طن تبريد. أما سائر المنشآت فقد أكملت مراحل أساسية من عملية التحول بما في ذلك رسم النماذج الأولية وتحويل خطط التصنيع وتفكيك المعدات الأساسية واستكمال التدريب وتدقيق السلامة. ومن المتوقع إنجاز أنشطة المرحلة الثانية في قطاع تصنيع أجهزة تكييف الهواء بحلول نهاية شهر ديسمبر/كانون الأول 2025 بالتزامن مع موعد حظر تصنيع تلك المعدات واستيرادها.

قطاع خدمة أجهزة التبريد

13. دعما لجهود بناء القدرات في قطاع خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء، نظمت 53 ورشة تدريب شارك فيها 2,574 فينا بمن فيهم 17 امرأة. وقد تناولت وحدة الأوزون الوطنية أثناء انعقاد اجتماع لجنة تنفيذ المشروع موضوع ترخيص الفنيين. وقدم ممثل عن إدارة التعليم الفني توصيات لتشجيع الفنيين من القطاع غير النظامي على المشاركة في عملية الترخيص التي تتضمن تقييما للمعارف النظرية والعملية وفقا لمبادئ الاعتراف بحصيلة التعلم السابق وهو النهج المكمل لوحدة الترخيص في إدارة التعليم الفني التي تعتمد حاليا معاهد التدريب المهني الفني المنتسبة. فضلا عن ذلك، تم تدريب 50 مدربا في قطاع التبريد وتكييف الهواء ومنهم 4 مدربات.

14. في شهر فبراير/شباط 2024، نظمت ورشة عمل حول المباني الخضراء وتبريد الأماكن وجودة الهواء في الأماكن المغلقة بالتعاون مع الجمعية الهندية لمهندسي التدفئة والتبريد وتكييف الهواء في وزارة البيئة وحضرها 73 مشاركا ومنهم 8 مشاركات من النساء. وفي هذه المناسبة، اتفقت وحدة الأوزون الوطنية والجمعية الهندية لمهندسي التدفئة والتبريد وتكييف الهواء على تعزيز التعاون لا سيما في مجال تبادل أحدث المعلومات عن التطورات التكنولوجية كما وافقت وزارة البيئة على متابعة مبادرة المباني الخضراء. أما التقرير بشأن معايير السلامة لغازات التبريد القابلة للاشتعال فأنجز في شهر فبراير/شباط 2025 وعرض أثناء ورشة عمل تشاورية.

⁷ شاركت خمس منشآت في مشروع التحول أصلا إلا أن واحدة منها وهي Unitech Products قد تخلت عنه (المقرر 32/94(أ)(3)).

15. ووضع دليل تدريب على ممارسات الخدمة الحميدة في لغة محلية وأعدت نسخة محينة لمدونة قواعد الممارسة في شهر فبراير/شباط 2025. ووزعت 4,500 نسخة عن دليل التدريب في شتى أنحاء البلاد. وقامت وحدة الأوزون الوطنية بوضع استراتيجية تواصل تستمر في تنفيذها لغاية انتهاء المشروع. ونظمت ورش تعميم إقليمية بمشاركة 131 شخصا (منهم 17 امرأة) من ممثلي الدولة والمنظمات غير الحكومية ووسائل الاعلام وأصحاب المصالح والجمعيات. وأخيرا صور شريطا توعية في شهر أغسطس/آب 2025 والتخطيط جارٍ لتوزيعهما.

وحدة إدارة المشروع

16. استمرت وحدة إدارة ورصد المشروع في توفير المساعدة إلى وحدة الأوزون الوطنية في تنفيذ الأنشطة ورصد التنفيذ على مدى المرحلة الثانية ولا سيما في إعداد خطط العمل والتقارير المرحلية السنوية وفي الزيارات الميدانية وصياغة المواصفات الفنية وتنسيق عملية شراء المعدات وتسليمها والتحقق من المعدات المبتاعة وتسيير الجوانب الإدارية والمالية للمشروع وتنسيق الأنشطة غير الاستثمارية.

مستوى صرف الأموال

17. بتاريخ أغسطس/آب 2025 ومن أصل 5,449,814 دولارا أمريكيا أقر للمرحلة الثانية (أي 4,915,134 دولارا أمريكيا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي و534,680 دولارا أمريكيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة) صرف 4,321,631 دولارا أمريكيا (أي 79.3 في المائة) حيث صرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 4,075,347 دولارا أمريكيا وصرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة 246,284 دولارا أمريكيا. أما الرصيد الذي يبلغ 1,128,183 دولارا أمريكيا فيصرف بحلول نهاية عام 2026.

المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل

18. يصل الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل في المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد حسم 48.54 طن من قدرات استنفاد الأوزون للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمتصلة بالمرحلتين الأولى والثانية إلى 23.08 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

التوزيع القطاعي للواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

19. في قطاع الخدمة حوالي 55,000 فني و15,000 ورشة تستهلك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لخدمة أجهزة تكييف الهواء المنزلية والتجارية ومخازن التبريد التجاري ومبردات المباني ومعدات النقل المبرد على النحو المبين في الجدول 2. ويمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 28.1 في المائة من إجمالي غازات التبريد المستخدمة في قطاع الخدمة فضلا عن الهيدروكلوروكربون-134أ والهيدروكلوروكربون-32 وغازات R-404A و R-410A و R-407C.

الجدول 2. الطلب المقدر على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في قطاع خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء في بنغلاديش

(د)	(ج)* (د)	(ب)	(أ)	(ب)	(أ)	القطاع/التطبيق
الحاجة السنوية في قطاع الخدمة (بالأطنان المترية)	شحن البنك المقدر أثناء الخدمة (%)	بنك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (بالأطنان المترية)	معدل الشحن (كغم/وحدة)	مخزون المعدات		
التبريد التجاري والصناعي						
65.20	7.5	869	0.25	3,477,333		الوحدات المستقلة/وحدات التكييف
51.23	10.0	512	15.00	34,153		الأجهزة المركزية/المرصوفة
59.12	25.0	236	1.00	236,480		مصائد الأسماك والنقل المبرد
175.55	لا ينطبق	1,618	لا ينطبق	3,747,967		المجموع الفرعي للتبريد
تكييف الهواء						
222.07	15.0	1,480	1.00	1,480,467		تكييف هواء الغرف
45.25	18.0	251	5.50	45,707		تكييف الهواء التجاري
29.40	1.5	1,960	80.00	24,500		مبردات المباني
296.72	لا ينطبق	3,692	لا ينطبق	1,550,674		المجموع الفرعي لتكييف الهواء
مبردات المباني						
3.95	3.0	132	300.00	439		مبردات المباني
476.22	لا ينطبق	5,442	لا ينطبق	5,299,079		المجموع

استراتيجية الإزالة التدريجية

20. في المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يستمر التركيز على تعزيز الإطار المؤسسي وتحسين تفعيل بناء قدرات هيئة الجمارك وبناء قدرات قطاع الخدمة من مراكز تدريب وبنى تحتية للاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح وتنظيم أنشطة التواصل والتوعية الرامية إلى الترويج لأحدث السياسات والاعتماد المأمون لغازات التبريد البديلة.

الأنشطة المقترحة

21. في الجدول 3، ملخص للأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة لتنفيذ المرحلة الثالثة والشرية الأولى مصحوبة بكلفتها المقدرة:

الجدول 3. أنشطة قطاع الخدمة مصحوبة بكلفتها لتنفيذ المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش على النحو الوارد في الاقتراح الأصلي

النشاط		الوكالة	الكلفة (دولار أمريكي)	
			المرحلة الثالثة	الشرحة الأولى
1. تعزيز الإطار المؤسسي		برنامج الأمم المتحدة للبيئة	119,000	84,000
1.1 تنظيم ثلاث ورش عمل لأصحاب المصالح للبحث في تدابير إضافية لحظر استيراد جميع المعدات المتبقية القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتي لا تشملها القيود السارية ومناصرتها (9,000 دولار أمريكي)؛				
1.2 تنظيم 10 ورش مشاور يشارك في كل منها 25 من أصحاب المصالح حول السياسات والأنظمة الإضافية مثل مقتضيات عمليات المشتريات العامة وتحديث مدونات المباني الخضراء والشروط الخاصة باسترداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإلزام مستخدمين نهائين مختارين بمسك السجلات (30,000 دولار أمريكي)؛				
1.3 إجراء ثلاث دراسات قطاعية مع أصحاب المصالح لمعالجة الاستخدام المتبقي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: الأولى حول استخدام غازات التبريد في قطاع مصائد الأسماك والثانية حول آثار استخدام غازات التبريد في التطبيقات الضخمة على استدامة إزالة المواد				

الكلفة (دولار أمريكي)		الوكالة	النشاط
المرحلة الثالثة	الشريحة الأولى		
			الهيدروكلوروفلوروكربونية والثالثة حول ممارسات استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها (30,000 دولار أمريكي)؛ 1.4 تصميم تطبيق هاتف محمول ريادي لسجل قيود لتطبيقات التبريد الصناعي والتجاري الضخمة لمصلحة مزيج من الورش والفنيين؛ وتدريب 30 من فنيي قطاع خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء على الأقل على استعمال سجل القيود (50,000 دولار أمريكي).
12,000	22,000	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2. بناء قدرات هيئة الجمارك 2.1 تنظيم خمس دورات تدريبية لمائة مدرب لضباط الجمارك وضابط جمارك على تدابير إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والرقابة بما في ذلك ترسيم المخاطر واستخدام أجهزة التعرف على غازات التبريد (10,000 دولار أمريكي)؛ 2.2 مشاركة مدربين لهيئة الجمارك في أنشطة تدريب مدربين دولية بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية/مبادرة الجمارك الخضراء (6,000 دولار أمريكي)؛ 2.3 مشاركة ضابطي جمارك رفيعي الرتبة في ورش عمل وحوارات حدودية دولية مختارة مع شركاء تجاريين وبلدان مجاورة حول إشكاليات التجارة المتصلة ببروتوكول مونتريال (6,000 دولار أمريكي).
711,011	1,395,581	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	3. بناء القدرات في قطاع الخدمة 3.1 مشاركة 10 مدربين في قطاع التبريد وتكييف الهواء في ورش دولية لتدريب المدربين لبناء قدراتهم وتجديد معلوماتهم حول التكنولوجيات البديلة وممارسات الخدمة الحميدة والكفاءة في استخدام الطاقة وتقوية أساليبهم في التدريب والتقييم (50,000 دولار أمريكي)؛ 3.2 تنظيم ورشتين محليتين لتدريب المدربين لبناء قدرات 40 مدرباً في قطاع التبريد وتكييف الهواء (20,000 دولار أمريكي)؛ 3.3 تنظيم ما بين 30 و35 دورة تستهدف 1,069 فنياً لتدريبهم على ممارسات الخدمة الحميدة ومناولة البدائل المأمونة وإعادة تدوير غازات التبريد واستصلاحها (106,900 دولار أمريكي)؛ 3.4 تعيين دوري للمواد التدريبية مع التركيز على ممارسات الخدمة للحفاظ على الكفاءة في استخدام الطاقة (14,000 دولار أمريكي)؛ 3.5 توسيع البرنامج الريادي لتقييم مهارات الفنيين/الترخيص؛ ودعم إصدار التراخيص لصالح 200 فني بالاستعانة بمنهجيات التقييم التي وضعت في المرحلة الثانية (30,000 دولار أمريكي)؛ 3.6 شراء 30 وحدة تكييف هواء مزدوجة لحساب مراكز التدريب (10 أجهزة لتكييف هواء الغرف قائمة على الهيدروفلوروكربون-32 و10 أجهزة تكييف هواء تجارية خفيفة قائمة على الهيدروفلوروكربون-32 و10 أجهزة تكييف هواء الغرف قائمة على غاز R-290 372,500 دولار أمريكي)؛ 3.7 شراء 200 عدة أدوات خدمة ومعدات استرداد لحساب 150 ورشة خدمة (802,181 دولاراً أمريكياً).
220,795	336,010	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	4. مراكز إعادة تدوير غازات التبريد واستصلاحها 4.1 إنشاء ثلاثة مراكز استصلاح (301,810 دولاراً أمريكياً)؛ 4.2 وضع إجراءات التشغيل الموحدة للاستخدام السليم والمأمون للمعدات والمرافق (21,600 دولار أمريكي)؛ 4.3 تدريب 50 فنياً على إجراءات الاستصلاح (12,600 دولار أمريكي).
66,032	114,064	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	5. النوعية 5.1 تنفيذ استراتيجية تواصل مستهدفة لزيادة وعي المستخدمين النهائيين وقطاع الخدمة وصانعي السياسات لتباعدات الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاعتماد المأمون للبدائل (2,000 مشارك على الأقل كل عام) (90,000 دولار أمريكي)؛ 5.2 تنظيم طاولات مستديرة مستهدفة للقطاع والمعارض التكنولوجية المتنقلة "من الأوزون إلى المناخ" لزيادة وعي المستوردين وقطاع الخدمة وصانعي السياسات وقطاع التبريد وتكييف الهواء والمستخدمين النهائيين للمسائل المتصلة بتباعدات انتهاء عملية الإزالة التدريجية مثل مدة خدمة الأجهزة المتبقية واتجاهات الأسواق والإقبال على البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة وخفض احتياجات التبريد (24,064 دولاراً أمريكياً).

النشاط		الوكالة	الكلفة (دولار أمريكي)	
			المرحلة الثالثة	الشريحة الأولى
6. الدعم الفني للرصد والتنفيذ (مكوّن برنامج الأمم المتحدة للبيئة)		برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	27,600	16,560
7. أنشطة وحدة إدارة ورصد المشروع (راجع الفقرة 22)		برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	201,500	107,500
المجموع الفرعي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي			1,739,791	941,965
المجموع الفرعي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة			475,964	275,932
المجموع			2,215,755	1,217,897

تنفيذ المشروع والرصد

22. يستمر في المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية النظام الذي تأسس في ظل المرحلتين الأولى والثانية حيث أنّ وحدة الأوزون الوطنية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعملان على رصد الأنشطة وإعداد التقارير والتعاون مع أصحاب المصالح لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتبلغ كلفة هذه الأنشطة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي 201,500 دولار أمريكي وتشمل الموظفين والاستشاريين المعنيين بالمشروع (171,000 دولار أمريكي) والخبراء الفنيين (9,000 دولار أمريكي) وتكاليف التشغيل (6,000 دولار أمريكي) والتنفيذ والرصد (7,500 دولار أمريكي) والتحقق (8,000 دولار أمريكي).

الكلفة الإجمالية للمرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

23. تقدر الكلفة الإجمالية للمرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش بـ 2,215,755 دولارا أمريكيا (زائد تكاليف الدعم) على النحو الوارد في الاقتراح الأصلي من أجل إنجاز تخفيض بنسبة 100 في المائة بحلول عام 2030. ويرد موجز الأنشطة المقترحة وكلفة كل منها في الجدول 3 أعلاه.

خطة تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

24. تنفذ الشريحة الأولى من المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقيمتها الإجمالية 1,217,897 دولارا أمريكيا بين يناير/كانون الثاني 2026 وديسمبر/كانون الأول 2027. وترد في الفقرة 36 أدناه معلومات مفصلة عن أنشطة المرحلة الأولى مع ذكر التعديلات التي أدخلت عليها والتمويل المتفق عليه.

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

25. استعرضت الأمانة اقتراح المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء المرحلتين الأولى والثانية وسياسات الصندوق المتعدد الأطراف وخطوطه الإرشادية ولا سيما المعايير الخاصة بتمويل الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرران 50/74 و 31/90) وخطة الأعمال للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2025-2027.

الاستراتيجية العامة

26. تقترح بنغلاديش بلوغ هدف تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 100 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2030 والحفاظ على حد أقصى للاستهلاك السنوي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة من عام 2030 إلى عام 2040 بما يتماشى مع أحكام الفقرة الفرعية 8 ثالثا(هـ)(1) من المادة الخامسة من

بروتوكول مونتريال⁸ وشرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنه المتوقع أن يتواصل استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في تطبيقات تكييف الهواء وقطاع مصائد الأسماك بسبب طول مدة تشغيل أجهزة تكييف الهواء وسفن الصيد وأن بنغلاديش تنوي فرض حظر على تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 واستيرادها بدءاً من 1 يناير/كانون الثاني 2026 ورصد الاستهلاك في قطاع الخدمة وتقيّد استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في شتى التطبيقات أثناء تنفيذ المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستكمال لوائح ضبط استهلاكها ورصده عملاً بالمقررات ذات الصلة التي اعتمدها اجتماع الأطراف واللجنة التنفيذية مع مراعاة الأنظمة الوطنية.

27. تماشياً مع المقرر 51/86 وليتسنى للجنة استعراض الشريحة الأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وافقت بنغلاديش على تقديم وصف مفصل للإطار التنظيمي والسياسات المعمول بها لتنفيذ التدابير التي تكفل امتثال استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأحكام الفقرة الفرعية 8 ثالثاً(هـ)(1) من المادة الخامسة من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040 واقترح لتعديل أحكام الاتفاق الذي أبرمته مع اللجنة التنفيذية والمتعلقة بفترة ما بعد عام 2030 لمراعاة إمكانية الاستمرار في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2030-2040 وفقاً لأحكام الفقرة الفرعية 8 ثالثاً(هـ)(1) من المادة الخامسة من بروتوكول مونتريال.

الإطار القانوني

28. في عام 2025، منحت بنغلاديش 67 مستورداً حصص استيراد 23.61 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تماشياً مع الأهداف المحددة لهذا العام بموجب الاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية بشأن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولن تتجاوز حصص الاستيراد التي تصدرها في عام 2026 الهدف المحدد في الاتفاق الخاص بالمرحلة الثالثة. وفضلاً عن ذلك فإن بنغلاديش فرضت حظراً على تصنيع المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستيرادها يصبح نافذاً في 1 يناير/كانون الثاني 2026.

29. وبعد أن استفسرت الأمانة عن الأنظمة التي تدير استيراد البوليولات سابقة الخلط التي تحتوي على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، شرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنّ منتجاً كبيراً للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب والمورد الرئيسي لبنغلاديش سيتوقف عن إنتاج هذه المادة في عام 2026 الأمر الذي من شأنه أن يحدّ من استيراد البوليولات سابقة الخلط المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب بل أن يقضي عليه بحلول عام 2027. وفي حين أنّ بنغلاديش لا تنوي فرض أي حظر على استيراد هذه المنتجات إلا أنّها تواصل رصد دخولها إلى البلاد.

المسائل الفنية والتكلفة

30. وأشار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أنّ بنغلاديش ما زالت ملتزمة بدعم عملية ترخيص فني قطاع التبريد وتكييف الهواء. وفي المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستقوم وحدة الأوزون الوطنية بالتعاون مع إدارة التعليم الفني بتسيير بناء قدرات 200 فني من قطاع الخدمة ومنحهم التراخيص بالاستعانة بمنهجيات التقييم التي وضعت في المرحلة الثانية. إنّ ما يشجع الفنيين في المقام الأول على نيل الترخيص هو اعتراف القطاع لأنّ إعداد عناصر التدريب (من مناهج ومجموعات تدريبية وخطوط إرشادية للتقييم) لا يتمّ إلا عن طريق الانخراط مع أصحاب العمل في إطار مجالس المهارات القطاعية. وتدرس بنغلاديش المضي في تنظيم قطاع الخدمة كفرض قيود تدريجية على نشاط الفنيين غير المرخصين. سيجري بحث تفاصيل هذه التدابير بالتشاور مع أصحاب المصالح في القطاع خلال المرحلة الثالثة.

⁸ يجوز أن يتجاوز حد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مستوى الصفر في أي سنة ما دام مجموع مستويات الاستهلاك المحسوبة خلال فترة السنوات العشر من 1 يناير/كانون الثاني 2030 إلى 1 يناير/كانون الثاني 2040، مقسوماً على عشرة، لا يتجاوز 2.5 في المائة من خط أساس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

31. في ما يتعلق بمعايير السلامة للاستخدام المأمون للبدائل القابلة للاشتعال، شرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنّ وحدة الأوزون الوطنية استعانت باستشاري لتقييم الاحتياجات وقد أنجزت الدراسة في فبراير/شباط 2025 وعرضت التوصيات على أصحاب المصالح في الاجتماعات التشاورية المنعقدة خلال عام 2025 حيث جرت مناقشتها.

32. وبحث الأمانة موضوع استرداد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعادة تدويرها مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتناولت العوامل المؤثرة على استدامة المشروع لا سيما غياب أي أنظمة خاصة بالترويج لهذه الأنشطة. فشرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنّه يتوقع من العمل التحضيري حول المخزون من المواد الخاضعة للرقابة وغير المرغوب فيها عملاً بالمقرر 66/91 والذي ما زال جارياً أن يوفر المزيد من المعلومات حول إدارة تلك المواد. وفي ضوء نتائج هذا العمل التحضيري وتقييم مفصل للتدابير العملية في السياق الوطني تدرس بنغلاديش صياغة سياسات وأنظمة للترويج للاسترداد والاستصلاح وقد تشمل منع تنفيس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والهيدروفلوروكربونية ومنع استخدام الغازات المستردة أو المعاد تدويرها من دون رخصة وإتلاف الغازات غير القابلة لإعادة الاستخدام.

33. وبعد بحث مطول في هذه المسألة، اقترحت بنغلاديش إنشاء أول مركز للاسترداد والاستصلاح في المرحلة الثالثة بالتعاون مع Walton وهي واحدة من كبرى منشآت تصنيع معدات التبريد وتكييف الهواء بالاعتماد على النموذج المناسب للشراكات بين القطاعين العام والخاص حيث أنّ Walton تقدم مساهمة مالية لشراء معدات الاستصلاح ومساهمات عينية كالأعمال الهندسية واليد العاملة وتحمل كلفة خدمات المرافق العامة الخاصة بتشغيل المركز والمستهلكات المخبرية. وتقدر هذه المساهمة بحوالي 20,000 دولار أمريكي. أمّا نموذج العمل دعماً لتوسيع نطاق عمليات الاسترداد والاستصلاح وإنشاء مركزي الاستصلاح الآخرين فيتمّ إعداده بعد إنجاز تقييم الأسواق أثناء تنفيذ الشريحة الأولى ويرفع إلى عناية اللجنة التنفيذية في سياق طلب تمويل الشريحة الثانية. بذلك يكون للتجربة المكتسبة جراً تأسيس المركز الأول فائدة في تقييم جدوى نموذج العمل.

تكاليف المشروع المعدلة

34. وبعد المزيد من النقاش حول مكونات المشروع المتعددة، وافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بعد استشارة بنغلاديش، على حذف الأنشطة التالية: الدراسة القطاعية حول ممارسات استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها (10,000 دولار أمريكي) والدراسة التحليلية والمشروع الريادي لسجل القيود في قطاع التبريد الصناعي والتجاري (50,000 دولار أمريكي) وأنشطة تدريب المدربين الدولية لمدربي ضباط الجمارك (6,000 دولار أمريكي) وورش تدريب المدربين الدولية لمدربي فنيي قطاع التبريد وتكييف الهواء (50,000 دولار أمريكي). وأعيد توزيع الأموال المخصصة لهذه الأنشطة لتعزيز الجهود المحلية في بناء القدرات ورفع ميزانية ورش تدريب المدربين في قطاع التبريد وتكييف الهواء من 20,000 دولار أمريكي إلى 30,000 دولار أمريكي وتدريب فنيي قطاع التبريد وتكييف الهواء من 106,900 دولار أمريكي إلى 212,900 دولار أمريكي. والنتيجة هي أنّ عدد المدربين في قطاع التبريد وتكييف الهواء الذين سيستفيدون من التدريب في المرحلة الثالثة ارتفع من 40 إلى 50 مدرباً وأنّ عدد فنيي القطاع الذين يستفيدون من التدريب أيضاً ارتفع بدوره من 1,069 إلى 2,129 فنياً. ترد في الجدول 4 تفاصيل التعديلات المدخلة على الميزانية.

الجدول 4. أنشطة قطاع الخدمة مصحوبة بكلفتها لتنفيذ المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش على النحو المتفق عليه

الكلفة (دولار أمريكي)		الوكالة	النشاط
المبلغ المعدل	المبلغ الأصلي		
59,000	119,000	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	1. تعزيز الإطار المؤسسي 1.1 تعزيز ضبط المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقدرات ضباط الجمارك: تنظيم ثلاث ورش عمل لأصحاب المصالح للبحث في تدابير إضافية لحظر استيراد جميع المعدات المتبقية القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتي لا تشملها القيود السارية ومناصرتها (9,000 دولار أمريكي)؛ 1.2 تنظيم 10 ورش مشاور يشارك في كل منها 25 من أصحاب المصالح حول السياسات والأنظمة الإضافية مثل مقتضيات عمليات المشتريات العامة وتحديث مدونات المباني الخضراء والشروط الخاصة باسترداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإلزام مستخدمين نهائيين مختارين بمسك السجلات (30,000 دولار أمريكي)؛ 1.3 إجراء دراسة قطاعية لمصايد الأسماك ودراسة أخرى لمبردات المباني التي تعتمد على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حول آثار استخدام غازات التبريد في التطبيقات الضخمة على استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (20,000 دولار أمريكي).
16,000	22,000	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2. بناء قدرات هيئة الجمارك 2.1 تنظيم خمس دورات تدريبية لمائة مدرب لضباط الجمارك وضباط جمارك على تدابير إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والرقابة بما في ذلك ترسيم المخاطر واستخدام أجهزة التعرف على غازات التبريد (10,000 دولار أمريكي)؛ 2.2 مشاركة ضابطي جمارك رفيعي الرتبة في ورش عمل وحوارات حدودية دولية مختارة مع شركاء تجاريين وبلدان مجاورة حول إشكاليات التجارة المتصلة بروتوكول مونتريال (6,000 دولار أمريكي).
1,461,581	1,395,581	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	3. بناء القدرات في قطاع الخدمة 3.1 تنظيم ثلاث ورش محلية لتدريب المدربين لبناء قدرات 50 مدرباً في قطاع التبريد وتكييف الهواء (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (30,000 دولار أمريكي)؛ 3.2 تنظيم 48 دورة تستهدف 2,129 فنياً لتدريبهم على ممارسات الخدمة الحميدة ومناولة البدائل المأمونة وإعادة تدوير غازات التبريد واستصلاحها (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (212,900 دولار أمريكي)؛ 3.3 تحيين دوري للمواد التدريبية مع التركيز على ممارسات الخدمة للحفاظ على الكفاءة في استخدام الطاقة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (14,000 دولار أمريكي)؛ 3.4 توسيع البرنامج الريادي لتقييم مهارات الفنيين/الترخيص؛ ودعم إصدار التراخيص لمصالح 200 فني بالاستعانة بمنهجيات التقييم التي وضعت في المرحلة الثانية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (30,000 دولار أمريكي)؛ 3.5 شراء 30 وحدة تكييف هواء مزدوجة لحساب مراكز التدريب (10 أجهزة لتكييف هواء الغرف قائمة على الهيدروفلوروكربون-32 و10 أجهزة تكييف هواء تجارية خفيفة قائمة على الهيدروفلوروكربون-32 و10 أجهزة تكييف هواء الغرف قائمة على غاز R-290 (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (372,500 دولار أمريكي)؛ 3.6 شراء 200 عدة أدوات خدمة ومعدات استرداد لحساب 150 ورشة خدمة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (802,181 دولاراً أمريكياً).
336,010	336,010	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	4. مراكز إعادة تدوير غازات التبريد واستصلاحها 4.1 إنشاء ثلاثة مراكز استصلاح (301,810 دولاراً أمريكياً)؛ 4.2 وضع إجراءات التشغيل الموحدة للاستخدام السليم والمأمون للمعدات والمرافق (21,600 دولار أمريكي)؛ 4.3 تدريب 50 فنياً على إجراءات الاستصلاح (12,600 دولار أمريكي).
114,064	114,064	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	5. التوعية 5.1 تنفيذ استراتيجية تواصل مستهدفة لزيادة وعي المستخدمين النهائيين وقطاع الخدمة وصانعي السياسات لتباعدات الإزالة التامة للمواد

النشاط	الوكالة	الكلفة (دولار أمريكي)	
		المبلغ الأصلي	المبلغ المعدل
الهيدروكلوروفلوروكربونية والاعتماد المأمون للبدائل (2,000 مشارك على الأقل كل عام) (90,000 دولار أمريكي)؛ 5.2 تنظيم طاولات مستديرة مستهدفة للقطاع والمعارض التكنولوجية المتنقلة "من الأوزون إلى المناخ" لزيادة وعي المستوردين وقطاع الخدمة وصانعي السياسات وقطاع التبريد وتكييف الهواء والمستخدمين النهائيين للمسائل المتصلة بتبعات انتهاء عملية الإزالة التدريجية مثل مدة خدمة الأجهزة المتبقية واتجاهات الأسواق والإقبال على البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة وخفض احتياجات التبريد (24,064 دولارا أمريكيا).			
6. الدعم الفني للرصد والتفتيش (مكون برنامج الأمم المتحدة للبيئة)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	27,600	27,600
7. أنشطة وحدة إدارة ورصد المشروع	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	201,500	201,500
المجموع الفرعي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي		1,739,791	1,739,791
المجموع الفرعي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة		475,964	475,964
المجموع		2,215,755	2,215,755

كلفة المشروع الإجمالية

35. تبلغ الكلفة الإجمالية للمرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 2,215,755 دولارا أمريكيا أي 2,014,255 دولارا أمريكيا عملا بالمقرر 50/74(ج) (13) المتعلق بمستوى التمويل المؤهل للبلدان من غير فئة البلدان ذات الاستهلاك المنخفض زائد 201,500 دولار أمريكي لإدارة المشروع والرصد. وعُدل تمويل الشريحة الأولى ليساوي 1,106,193 دولارا أمريكيا للأنشطة المتصلة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

خطة التنفيذ المتفق عليها للشريحة الأولى من المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

36. بعد تعديل مستويات التمويل على النحو المبين أعلاه، كان لا بد من تعديل توزيع التمويل على أنشطة الشريحة الأولى من المرحلة الثالثة. وعليه تحتوي خطة العمل على الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز الإطار المؤسسي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (44,000 دولار أمريكي): تنظيم ورشتي عمل لأصحاب المصالح للبحث في تدابير تنظيمية إضافية (6,000 دولار أمريكي)؛ وتنظيم 6 ورش تشاور مع أصحاب المصالح حول المبادرات السياسية الإضافية مثل استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وإلزام مستخدمين نهائيين مختارين بمسك السجلات (18,000 دولار أمريكي)؛ وإجراء دراسة لمبردات المباني التي تعتمد على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ودراسة أخرى لمصايد الأسماك حول الاستخدام المتبقي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (20,000 دولار أمريكي)؛

(ب) بناء قدرات هيئة الجمارك (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (9,000 دولار أمريكي): تنظيم ثلاث دورات تدريبية لستين ضابط من هيئة الجمارك على تدابير إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والرقابة (6,000 دولار أمريكي)؛ ومشاركة ضابط واحد رفيع الرتبة في ورش عمل وحوارات حدودية دولية مختارة مع شركاء تجاريين وبلدان مجاورة حول إشكاليات التجارة المتصلة ببروتوكول مونتريال (3,000 دولار أمريكي)؛

(ج) بناء القدرات في قطاع الخدمة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (152,900 دولار أمريكي) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (597,111 دولارا أمريكيا): تنظيم ورشتين محليتين لتدريب المدربين لبناء قدرات 30 مدربا في قطاع التبريد وتكييف الهواء (18,000 دولار أمريكي)؛ وتنظيم 25 دورة

تستهدف 1,129 فنيا لتدريبهم على ممارسات الخدمة الحميدة ومناولة البدائل المأمونة (112,900 دولار أمريكي)؛ وإجراء استعراض أولي وتحيين للمواد التدريبية مع التركيز على ممارسات الخدمة للحفاظ على الكفاءة في استخدام الطاقة (7,000 دولار أمريكي)؛ ودعم ترخيص 100 فني (15,000 دولار أمريكي)؛ وشراء 30 وحدة تكييف هواء مزدوجة لحساب مراكز التدريب (10 أجهزة لتكييف هواء الغرف قائمة على الهيدروفلوروكربون-32 و10 أجهزة تكييف هواء تجارية خفيفة قائمة على الهيدروفلوروكربون-32 و10 أجهزة تكييف هواء الغرف قائمة على غاز R-290 (372,500 دولار أمريكي)؛ وشراء 52 عدة أدوات خدمة ومعدات استرداد لحساب 52 ورشة خدمة (224,611 دولارا أمريكيا)؛

(د) مراكز إعادة تدوير غازات التبريد واستصلاحها (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (155,850 دولارا أمريكيا: إنشاء مركز استصلاح يعتمد على نموذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص (134,250 دولارا أمريكيا)؛ وتقديم المساعدة الفنية على تأسيس مركز استصلاح واحد (بما فيه صياغة إجراءات التشغيل الموحدة وتدريب المشغلين) ووضع نموذج عمل لمركزي الاستصلاح الآخرين المزمع إنشاؤهما عند تنفيذ الشريحة الثانية (21,600 دولارا أمريكيا)؛

(هـ) التوعية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (66,032 دولارا أمريكيا): تنفيذ ثلاث حملات إعلامية مستهدفة وصياغة مادة تواصل واحدة تتناول تبعات إزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاعتماد المأمون لغازات التبريد البديلة لا سيما الهيدروكلورونات (54,000 دولارا أمريكيا)؛ وتنظيم طاولة مستديرة مستهدفة للقطاع ومعرض التكنولوجيا المتنقل "من الأوزون إلى المناخ" للتوعية على تبعات التخلص من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (12,032 دولارا أمريكيا)؛

(و) الدعم الفني للرصد والتنفيذ (مكون برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (13,800 دولارا أمريكيا)؛

(ز) وحدة إدارة ورصد المشروع (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (67,500 دولارا أمريكيا): موظفو المشروع والاستشاريون (57,000 دولارا أمريكيا) والخبراء الفنيون (6,000 دولارا أمريكيا) وتكاليف التشغيل (2,000 دولارا أمريكيا) والتنفيذ والرصد (2,500 دولارا أمريكيا).

التمويل المشترك

37. يشمل التمويل المشترك المقترح في سياق المشروع جوانب من مشروع الاسترداد والاستصلاح (مثلا أنشطة الشراء وإعداد الموقع بما فيه الأعمال الهندسية عند الحاجة).

مشروع خطة الأعمال للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2025-2027

38. يطلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة 2,215,755 دولارا أمريكيا زائد تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش. إن إجمالي المبلغ المطلوب وقدره 2,096,525 دولارا أمريكيا بما فيه تكاليف الدعم للفترة 2025-2027 يتجاوز المبلغ المدرج في خطة الأعمال بقيمة 681,525 دولارا أمريكيا.

تنفيذ السياسة الجنسانية

39. تماشيا مع المقررات 92/84 (د) و48/90 (ج) و40/92 (ب)، أخذت بنغلاديش في عين الاعتبار سياسة مراعاة البعد الجنساني للصندوق المتعدد الأطراف عند تحضير المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وصياغتها. وفي إطار العملية التحضيرية، أجري تقييم وأدرجت التوصيات الناجمة عنه

في أنشطة المرحلة الثالثة وهي تشمل برامج تدريب تستهدف النساء الفتيات، عند الحاجة، ووضع خطة عمل جنسانية. وعلى مدى تنفيذ المرحلة الثالثة، تواصل وحدة الأوزون الوطنية جمع البيانات والإبلاغ عنها وتنظيم عمليات تقييم دورية للتعرف على فرص زيادة مشاركة المرأة وتوفير التدريب على البعد الجنساني للموظفين المعنيين بالصندوق المتعدد الأطراف وتعمم ضرورة مراعاة البعد الجنساني على أصحاب المصالح والنهوض بأنشطة التوعية وتبادل المعارف ونشر المواد وتشجيع المرأة على المشاركة في المشاورات ودورات التدريب.

استدامة الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقييم المخاطر

40. يتوقف الخطر على استدامة الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أساساً على الاعتماد المأمون للبدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة والقابلة للاشتعال وتحول الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم والشركات غير النظامية في قطاع الخدمة إلى البدائل الجديدة والقدرة على بلوغ أهداف الامتثال. وتكثفت مشاريع التحول إلى البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة/الأكثر انخفاضاً المنفذة في المرحلة الثانية بالنجاح وتشهد الأسواق زيادة في مبيعات المنتجات القائمة على البدائل. وتتوي بنغلاديش فرض حظر على تصنيع معدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 واستيرادها. وسيبني تنفيذ المرحلة الثالثة على الأنشطة الجارية في إطار المرحلة الثانية مع مواصلة أنشطة التدريب الرامية إلى تسيير الاعتماد المأمون والمسرّع للتكنولوجيات البديلة في قطاع الخدمة. أما أنشطة التوعية والتواصل فضلاً على الأنشطة الجارية التخطيط لها في إطار إعداد خطة التنفيذ المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب تعديل كيغالي فتوفر المزيد من الدعم للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم والشركات غير النظامية للاعتماد المأمون للبدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة/الأكثر انخفاضاً. وتبقي بنغلاديش على نظام الحصص الوطنية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأنشطة التدريب ذات الصلة لكفالة الامتثال لأهداف إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ومن المتوقع أيضاً أن يساهم الترويج لاسترداد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستصلاحها في خفض الطلب على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 البكر.

التأثير على المناخ

41. ستساهم الأنشطة المقترحة لقطاع الخدمة والتي تسعى إلى تحسين احتواء غازات التبريد بواسطة التدريب والمعدات في خفض استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في عمليات الخدمة. إنّ منع انبعاث كيلوغرام واحد من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في الجو بفضل ممارسات التبريد المحسنة يعني منع انبعاث ما يساوي 1.8 طناً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون تقريباً. ومع أنّه لم يجر حساب الآثار على المناخ عند إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش إلا أنّ الأنشطة المخطط لها ولا سيما الجهود المتواصلة للترويج للبدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة، بما فيها استرداد غازات التبريد وإعادة استخدامها، تدلّ على احتمال مساهمتها في الحد من انبعاث غازات التبريد في الغلاف الجوي مما يعود بمنافع على المناخ.

مشروع الاتفاق

42. يرد مشروع الاتفاق بين بنغلاديش واللجنة التنفيذية حول المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه المذكرة.

التوصية

43. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تأخذ علماً بالتقرير المرحلي عن تنفيذ برنامج العمل الخاص بالشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الثانية من خطة إدارة الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

44. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) أن تقرّ، من حيث المبدأ، المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش للفترة من 2025 إلى 2030 لاستكمال إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتمويل قدره 2,399,415 دولارا أمريكيا يتألف من 1,739,191 دولارا أمريكيا زائد 121,785 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و475,964 دولارا أمريكيا زائد 61,875 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة على اعتبار أن الصندوق المتعدد الأطراف لن يقدم بعد الآن أي تمويل لأنشطة الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (ب) وأن تأخذ علما بتعهد بنغلاديش بتحقيق الإزالة التامة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2030 وعدم استيرادها بعد هذا التاريخ في ما عدا لأغراض خدمة الأجهزة المتبقية بين 2030 و2040، عند الحاجة، وبما يتماشى مع أحكام بروتوكول مونتريال؛
- (ج) وأن تأخذ علما أيضا بتعهد بنغلاديش بحظر استيراد معدات التبريد وتكييف الهواء التي تستهلك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وتصنيعها بدءا من 1 يناير/كانون الثاني 2026؛
- (د) وأن تحسم 23.08 طنا من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل؛
- (هـ) وأن تقرّ مشروع الاتفاق بينها وبنغلاديش لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو المبين في المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والوارد في المرفق 1 بهذه المذكرة؛
- (و) وأن تطلب إلى بنغلاديش حتى يتسنى لها استعراض الشريحة الأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أن ترفع إلى عنايتها؛
- (1) وصفا مفصلا للإطار التنظيمي والسياسات المعمول بها لتنفيذ التدابير التي تكفل امتثال استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأحكام الفقرة الفرعية 8 ثالثا(هـ)(1) من المادة الخامسة من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040؛
- (2) واقتراحا لتعديل أحكام الاتفاق الذي أبرمته بنغلاديش معها والمتعلقة بفترة ما بعد عام 2030 لمراعاة إمكانية الاستمرار في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2030-2040 وفقا لأحكام الفقرة الفرعية 8 ثالثا(هـ)(1) من المادة الخامسة من بروتوكول مونتريال؛
- (ز) وأن تقرّ الشريحة الأولى من المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بنغلاديش وخطة التنفيذ ذات الصلة بتمويل قدره 1,199,942 دولارا أمريكيا يتألف من 834,261 دولارا أمريكيا زائد 58,398 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و271,932 دولارا أمريكيا زائد 35,531 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة بنغلاديش واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة بنغلاديش ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها صفر طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2030 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 4.1.3 و 4.2.3 و 4.3.3 و 4.4.3 و 4.5.3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).

3. رهنا بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنقذة المعنية.

شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقا لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقا إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقيح لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريحة المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛
- (5) أي تغييرات في التكنولوجيا البديلة، على أساس الفهم بأن أي تقديم لمثل هذا الطلب سيحدد التكاليف الإضافية المتصلة بها، والآثار المحتملة على المناخ، وأي فروق في حجم قدرات استنفاد الأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق، فضلا عن التأكيد بأن البلد يوافق على أن تؤدي أي وفورات محتملة متصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقا لذلك؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) سيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، بما في ذلك في الخطة، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالتزامات بموجب هذا الاتفاق، وقد وافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن يكون هو الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") وقد وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يكون بمثابة الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") التي ستعمل تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية و/أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وسندعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة تحت التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وترد الأدوار التي تضطلع بها كلٌّ من الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييلين 6-ألف و6-باء على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالتين المنفذتين المتعاونتين بالرسم الموضحة في الصفيين 2-2، و2-4، للتذييل 2-ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المُنجزة في أي سنة من السنوات. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية، والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالتين المنفذتين المتعاونتين الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتعديلات

التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

صحة الاتفاق

15. تتنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغاؤه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق الأطراف.

التذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	45.42
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	جيم	الأولى	0.21
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0.07
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	21.23
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	5.72
المجموع			72.65

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	الوصف	2025	2026	2027	-2028 2029	2030	المجموع
1.1	جدول التخفيض الخاص بالمواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	23.61	23.61	23.61	23.61	0.00	غير متوفر
1.2	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به من مواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	23.61	23.61	23.61	23.61	0.00	غير متوفر
2.1	التمويل المقرر للوكالة المنفذة الرئيسية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (دولار أمريكي)	834,261	0	622,455	0	283,075	1,739,791
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	58,398	0	43,572	0	19,815	121,785
2.3	التمويل المقرر للوكالة المنفذة المتعاونة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (دولار أمريكي)	271,932	0	204,032	0	0	475,964
2.4	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	35,351	0	26,524	0	0	61,875
3.1	إجمالي التمويل المقرر (دولار أمريكي)	1,106,193	0	826,487	0	283,075	2,215,755
3.2	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	93,749	0	70,096	0	19,815	183,660
3.3	إجمالي التكاليف المقررة (دولار أمريكي)	1,199,942	0	896,583	0	302,890	2,399,415
4.1.1	إجمالي إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن قدرات استنفاد الأوزون)						23.08
4.1.2	إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-22 الواجب تحقيقها في المرحلة السابقة (طن قدرات استنفاد الأوزون)						22.34
4.1.3	استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-22 المتبقي المؤهل (طن قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
4.2.1	إجمالي إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-141ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
4.2.2	إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-141ب الواجب تحقيقها في المرحلة السابقة (طن قدرات استنفاد الأوزون)						20.20
4.2.3	استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-141ب المتبقي المؤهل (طن قدرات استنفاد الأوزون)**						0.00
4.3.1	إجمالي إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-142ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن قدرات استنفاد الأوزون)						0.00

4.3.2	إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-142ب الواجب تحقيقها في المرحلة السابقة (طن قدرات استنفاد الأوزون)	5.72
4.3.3	استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-142ب المتبقي المؤهل (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.00
4.4.1	إجمالي إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-123 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.00
4.4.2	إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-123 الواجب تحقيقها في المرحلة السابقة (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.21
4.4.3	استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-123 المتبقي المؤهل (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.00
4.5.1	إجمالي إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-124 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.00
4.5.2	إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-124 الواجب تحقيقها في المرحلة السابقة (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.07
4.5.3	استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية-124 المتبقي المؤهل (طن قدرات استنفاد الأوزون)	0.00

* تاريخ الانتهاء من المرحلة الثانية هو 31 ديسمبر/كانون الأول 2026 بموجب المقرر 96/11

** بعد أن فرضت بنغلاديش حظرا على استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب السائب لم تعد هذه المادة مستهلكة في البلاد.

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ وخطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سبُطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (أ) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

- (ه) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1 (أ) إلى 1 (د) أعلاه.
2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:
- (أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛
- (ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتنال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد وأدوارها

1. تتولى وزارة البيئة والأحراج وتغير المناخ عملية الرصد بواسطة وحدة الأوزون الوطنية وبدعم من الوكالة المنفذة الرئيسية.
2. يجري رصد الاستهلاك وتحديد استناداً إلى البيانات الرسمية الخاصة باستيراد وتصدير المواد، كما هي مسجلة لدى الجهات الحكومية المعنية. وتقوم وحدة الأوزون الوطنية بجمع البيانات وتفيد أمانة الأوزون بالمعلومات عن استهلاك المواد وترفع إلى اللجنة التنفيذية تقريراً مرحلياً عن تنفيذ الخطة وذلك بصورة سنوية وسواء كان الأمر بالأجل المحددة أو بحلولها.
3. تُكَلَّف وحدة الأوزون الوطنية والوكالة المنفذة الرئيسية طرفاً محلياً مستقلاً لإجراء تقييم أداء نوعي وكمي لتنفيذ الخطة.
4. يجوز للطرف المكلف التقييم الاطلاع اطلاعاً كاملاً على المعلومات الفنية والمالية ذات الصلة بخطة التنفيذ. ويقوم بإعداد مشروع تقرير مجمع عند انجاز كل شريحة من شرائح خطة التنفيذ يضمه استنتاجات التقييم والتوصيات بالتحسين أو التصويب عند الحاجة ويرفعه إلى كل من وحدة الأوزون الوطنية والوكالة المنفذة الرئيسية.
5. تؤيد وحدة الأوزون الوطنية والوكالة المنفذة الرئيسية التقرير النهائي وترفعه هذه الأخيرة إلى أمانة الصندوق المتعدد الأطراف.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
- (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
- (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
- (ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
- (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيلاً مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4-ألف؛

(ه) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخططة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية، وينبغي أن يتضمن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخططة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية؛

(ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛

(ك) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقاً للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة؛

(ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب؛

(ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق وإعداد التقارير اللازمة لتيسير تنفيذ الخططة؛ و

(س) الإفراج عن الأموال البلد المشارك / المنشآت المشاركة في الوقت المناسب لاستكمال الأنشطة المتعلقة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1- ألف، وفقاً لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4- ألف.

التذييل 6-باء: دور الوكالتين المنفذتين المتعاونتين

1. تتولى الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولية الاضطلاع بمجموعة من الأنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخططة، بما في ذلك على الأقل ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات عند الحاجة؛

(ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تسلسل منسق في الأنشطة؛

(ج) تقديم تقارير إلى الوكالة المنفذة الرئيسية حول هذه الأنشطة، لإدراجها في التقارير الموحدة وفقاً للتذييل 4- ألف؛ و

(د) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق وإعداد التقارير اللازمة لتيسير تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقاً للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصص بمقدار 192.0 دولاراً أمريكياً عن كل كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.

2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.